



Ref: 957

Date :

المرجع:

التاريخ:

2021 /03/10

تعميم رقم (6) لسنة 2021
بشأن المنشآت الغذائية في رمضان

- بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1969 بشأن تأسيس بلدية الفجيرة ،
- وعلى قانون الرخص المحلي رقم (1) لسنة 1992 بإمارة الفجيرة ،
- وبمناسبة قرب حلول شهر رمضان المبارك ،

أصدرنا التعميم التالي :

مادة (1)

1. يمنع منعاً باتاً عرض أو تقديم الطعام أو الشراب في المنشآت الغذائية مثل المطاعم والكافتيريات و محلات الوجبات السريعة و مافي حكمهم خلال الفترة الصباحية إلى ما قبل الغروب .
2. على من يرغب من أصحاب المطاعم والكافتيريات و محلات الوجبات السريعة بفتح المنشأة لإعداد وتجهيز الوجبات الغذائية وتوزيعها لغير المسلمين دون تقديمها داخل المنشأة خلال الفترة الصباحية إلى ما قبل غروب الشمس ، أخذ تصريح بذلك من القسم المختص بالبلدية .
3. يمنع عرض وتقديم وبيع وتداول المشروبات الكحولية بالمطاعم طوال أيام شهر رمضان المبارك .

مادة (2)

سيتم توقيع الجزاءات الإدارية المناسبة على كل من يخالف ما جاء في هذا التعميم بما في ذلك توقيع الغرامات المالية المناسبة وإغلاق المنشأة المخالفة .

مادة (3)

يعمل بهذا التعميم اعتباراً من ليلة ثبوت شهر رمضان ، ويبلغ لمن يلزم ، وعلى كافة إدارات وأقسام وأفرع البلدية المعنية تنفيذه كل في حدود اختصاصه .

- نسخة الى القيادة العامة لشرطة الفجيرة.
- نسخة للجهات ذات العلاقة .

